



الشيخ توفيق البعري

المعاملات

فتوى

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ٢٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٤ م

(وجوب رد المال المغصوب لأصحابه) فتوى رقم (٥٧٩٩)

سائل يقول:

أشتغل في بقالة وصاحب البقالة يثق بي وفي بعض الأحيان أحتاج مال فتأتيني الوسوسة فأخذ ما لا بدون علمه ونيتي أقضيه إذا تيسرت أموري وبعد مرور من الزمن كثرة الأموال التي أخذتها فما أعرف كم المبالغ التي أخذتها وأريد التوبة الآن وإرجاع المال للرجل فما هي الطريقة التي أفعالها دون أن يعرف صاحب المحل وأتحلل؟

الجهاب:

الطريقة المناسبة أنك ترجع المال الذي أخذته إلى ماله دون أن يعرف، وتعجل في إرجاعها حتى تبرأ ذمتك، وقدرها بالمبلغ الذي تطمئن نفسك أنك لم تأخذ أكثر منه، واكتب وصية بالذي عليك وضعها في مكان آمن في مسكنك، فالإنسان لا يعرف متى أجله، واستغفر الله على ما فعلته ولا تعد مرة أخرى لفعله إلا بإذن صاحب المحل.

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590